الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة الرابعة
المعقودة يوم الخميس
٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الرابعة

الرئيس : السيد افونسو (موزامبيق)

المحتويات

البند ١٣٦ من جدول الأعمال : التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد (تابع)

البند ١٣٤ : النظر في مشروع المواد المتعلقة بأحكام الدولة الأكثر رعاية

البند ١٣٩ : تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين

../..

Distr. GENERAL
A/C.6/46/SR.4
18 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-56221 ٢٣٩٤ب(٩١)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠

البند ١٣٦ من جدول الاعمال : التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد (تابع) (A/46/352 و Add.1)

١ - السيد لياو جنشنغ (الصين) : قال إن العالم يواجه حاليا وضعا اقتصاديا قاتما يتسم بتفاقم التناقضات في العلاقات الاقتصادية وتزايد التفاوتات بين الشمال والجنوب . فما زالت أغلبية البلدان النامية تتخبط في مشاكل ركود الاقتصاد أو تردية وعبئي الديون واستمرار تدهور التجارة العالمية ونقص الاموال الموجهة للتنمية . وإذا ما حللت هذه الحقائق بمزيد من العمق ، سيتضح أنه الى جانب الاسباب الداخلية التي تختلف من بلد الى آخر فإن النظام الاقتصادي العالمي غير العادل واللامنطقي ، هو المتسبب أساسا في هذه التفاوتات المتزايدة باستمرار بين الشمال والجنوب . لذا ، لابد من القيام ، على سبيل الاستعجال ، بإدراج مسألة اقامة نظام عالمي جديد عادل ومنطقي في جدول أعمال اللجنة السادسة .

٢ - ومضى يقول إن الجمعية العامة أقرت خلال عقد السبعينات صكوكا دولية شتى من بينها الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد (القراران ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) وميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (القرار ٣٢٨١ (د - ٢٩)) وذلك وفقا لهدف الميثاق الداعي "الى دعم التقدم الاقتصادي والاجتماعي لجميع الشعوب" وسعيا الى إقامة نظام اقتصادي دولي جديد . وتتضمن المبادئ الواردة في هذه الصكوك باعتبارها المبادئ التي تجب الاهتداء بها في العلاقات الاقتصادية فيما بين الدول حق كل بلد في اختيار نظامه الاقتصادي والطرق الانمائية التي يرى أنها الانسب لواقعه الوطني ، وحق كل بلد في السيادة الدائمة على موارده الطبيعية والسيطرة الفعلية عليها وعلى استغلالها ، وحق كل بلد في المشاركة على قدم المساواة في المسائل الاقتصادية وحق اقامة علاقات للتعاون الاقتصادي الدولي من أجل الانماء على أساس العدل والمنفعة المتبادلة . وهناك مبدأ أساسي آخر يتمثل في ضرورة أن تقدر البلدان المتقدمة النمو احتياجات البلدان النامية وأن تقدم لها المساعدة دون ربطها بأي شرط سياسي أو عسكري وخص البلدان النامية بمعاملة تفضيلية غير قائمة على المعاملة بالمثل في مجال التعاون الاقتصادي الدولي وذلك لتذليل الفجوة بين الشمال والجنوب وتشجيع النمو الاقتصادي للبلدان النامية . وقال إن وفد بلده يرى أن هذه المبادئ تمثل في جوهرها امتدادا لمبادئ القانون الدولي المعترف بها دوليا للاهداف والمبادئ المكرسة في ميثاق الامم المتحدة .

(السيد لياو جنشنغ ، الصين)

٣ - وأضاف أنه تمت بالفعل صياغة بعض المبادئ التي تشكل النظام الاقتصادي الدولي الجديد ويجري الآن تطويرها تدريجيا كما أن عدد البلدان التي تعترف بها وتقبلها يتزايد باستمرار . وهناك الآن حاجة الى تدوينها وتطويرها تدريجيا . وينبغي ألا يحد تباين الآراء الذي تمكن ملاحظته بشأن مدى أهمية وفعالية بعضها ، من الجهود الرامية الى تحقيق الهدف الطويل الأجل المتمثل في التدوين والتطوير التدريجي لمبادئ القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد وفقا لما ينص عليه الميثاق وما ورد في مختلف قرارات الجمعية العامة .

٤ - وفيما يتعلق بمسألة المحفل المناسب لإنجاز عملية التدوين والتطوير التدريجي لمبادئ القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، أعرب عن تفهمه لتباين آراء الوفود في هذا الشأن نظرا للطابع المتشعب للمسائل السياسية والاقتصادية والقانونية التي ينطوي عليها هذا العمل . وقال إن الوفد الصيني يرى أنه ينبغي أن تنشأ في اللجنة السادسة لجنة فرعية ممثلة للاضطلاع بهذه المهمة . وأعرب عن أمل الوفد في أن تتخذ اللجنة في دورتها الحالية قرارا بشأن الجوانب الاجرائية لهذه المسألة .

٥ - السيد رودريغس (فنزويلا) : قال إن عملية التحول الاجتماعي الجارية حاليا على الصعيد الدولي تشجع تطور النظام القانوني وبالتالي فإن موضوع تطوير مبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، الوثيق الصلة بهذا الواقع الجديد ، موضوع يظل يكتسي أهمية بالغة في مجال التدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي . وأضاف أن هذه المهمة تستهدف وضع مبادئ من شأنها أن تساعد على قيام علاقات اقتصادية دولية أكثر عدلا واتزانا وهو بالتحديد ما تدعو اليه البلدان النامية منذ عشرات السنين .

٦ - ومضى قائلا إن وفد فنزويلا يؤكد من جديد موقفه الذي أبلغ به الأمين العام والذي يرد في الوثيقة A/46/352 وهو موقف يدعو الى أن ينشأ في اللجنة السادسة فريق عامل لدراسة هذه القواعد والمبادئ . ويتولى هذا الفريق العامل المفتوح العضوية ، النظر في المبادئ والقواعد السارية وخاصة ما هو منبثق منها عن ممارسة أجهزة الأمم المتحدة معنى ذلك بالتحديد جميع القرارات المتعلقة بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد التي تشكل في مجموعها لبنة أولى لقانون دولي للتنمية . وأردف قائلا إنه يتعين أيضا أن ينظر هذا الفريق بطبيعة الحال في جميع القواعد والمبادئ الجديدة التي قد تنشأ في عملية تكييف النظام القانوني مع الواقع الدولي الجديد .

٧ - السيد فان دي فيلدي (هولندا) : تحدث باسم الاتحاد الاقتصادي الاوروبي والدول الـ ١٢ الاعضاء فيه ، فذكر بأن مجموعة الـ ١٢ عبرت مرارا عن اقتناعها بأن الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية تؤخذ في الاعتبار بصورة متزايدة بفضل التقدم المحرز في مجال التعاون الاقتصادي الدولي . وهذا ما ينطبق بصفة خاصة على سنة ١٩٩٠ باعتبارها السنة التي أرسيت فيها في إطار الامم المتحدة أسس هامة لإجراء حوار دولي بشأن التعاون الدولي يغلب عليه الطابع العملي . وقال إن الاتحاد الاوروبي والدول الاعضاء فيه ، التي تدرك تماما الاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان النامية شاركت بحماس كبير في هذه العملية وستواصل ذلك في المستقبل .

٨ - ومضى يقول إن الجمعية العامة طلبت مجددا الى الامين العام في قرارها ٤٤/٣٠ أن يواصل التماس اقتراحات الدول الاعضاء بشأن أنسب الاجراءات التي ينبغي اتخاذها بشأن النظر في الدراسة التحليلية التي أعدها معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث والتي عرضت على الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين . ولم يقدم الاتحاد الاقتصادي والدول الاعضاء فيه خلال هذا العام تعليقات بشأن هذا الموضوع وهي تلاحظ أنه لم تفعل ذلك سوى قلة من البلدان . وأضاف أن موقف مجموعة الاثنى عشر بشأن هذه المسألة يرد في تقارير سابقة وبخاصة الوثيقة A/41/536 التي يرد فيها أن دراسة معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث تمثل بحثا مفيدا في مجال تطوير وتحسين المبادئ والتقنيات المعتمدة حتى الآن في مجال التعاون الاقتصادي الدولي وكذلك مختلف الآراء القانونية القائمة حول آخر النظريات في هذا الميدان . وقد ساعد البحث على تقييم التقدم المحرز في إعداد مبادئ وتقنيات التعاون الاقتصادي الدولي وتوضيحها تدريجيا .

٩ - وفيما يتعلق بالتطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي ، قال إن الاتحاد الاوروبي والدول الاعضاء فيه تعترف بأن القانون والممارسة الدوليين في مجال التعاون الاقتصادي الدولي سيستمران في التطور . وأوضح أن التقدم المحرز حتى الآن يقوم على مجموعة متنوعة من الصكوك بعضها ملزم لأطرافها وبعضها الآخر غير ملزم وأن تضمنت بعض النزعات أو رسمت بعض الاتجاهات . وبالتالي فهي تعتبر أن التشديد على ضرورة أخذ هذا الفرق في الاعتبار يظل أفضل وسيلة لأنه يتيح المرونة اللازمة لإيجاد حلول للمشاكل المتشعبة والمتغيرة القائمة في العلاقات الاقتصادية الدولية .

١٠ - ومضى قائلا إن الجمعية العامة توصي اللجنة السادسة ، في الفقرة ٣ من قرارها ٤٤/٣٣٠ بأن تنظر في امكانية اتخاذ قرار نهائي في الدورة السادسة والاربعين ، بشأن

(السيد فان دي فيلدي ، هولندا)

مستقبل هذا البند . ويعتبر الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن من غير المناسب البدء في عملية تدوين في هذا الميدان حيث تعتقد أن الظروف اللازمة لعملية من هذا القبيل لم تتوفر بعد . وهي التوصل الى درجة كافية من تحديد المبادئ والقواعد القانونية وقبولها من طرف المجتمع الدولي . وأضاف أنه ليس من قبيل الصدفة أنه لم يتحقق حتى الآن سوى تقدم محدود في مشاريع التدوين المتعلقة مثلا ، بالشركات عبر الوطنية ونقل التكنولوجيا . وأردف قائلا إن من الانسب على ما يبدو توخي موقف مرن في مسألة التعاون حتى يمكن معالجة المشاكل المتصلة بالموضوع المطروح على النظر .

١١ - وأضاف قائلا إنه أرسيت في سنة ١٩٩٠ في اطار الامم المتحدة أسس هامة للدخول في حوار دولي يغلب عليه الطابع العملي ، وتجدر الاشارة ، بوجه خاص ، في هذا الصدد الى نتائج الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة ، ومؤتمر باريس المعني بالبلدان الاقل نموا والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الرابع . وترى الاتحاد والدول الاعضاء فيه أن من الهام في هذا الصدد مواصلة الحوار الذي بدأ بالفعل في محافل أخرى وهي تفضل حذف هذا البند من جدول أعمال اللجنة السادسة لاسيما وأن نتائج هذا الحوار مشجعة للغاية .

١٢ - السيدة زازوبيولوس (شيلي) : قال إن التغييرات السياسية والاجتماعية المفاجئة التي استجدت في السنوات الاخيرة على الساحة الدولية ، تحتم إعادة تحديد مفهوم النظام الاقتصادي الدولي الجديد حتى تدرج فيه العناصر والاتجاهات الجديدة المشتركة بين الاقتصادات الحالية . فوجود اتجاه في التجارة الدولية نحو زيادة انفتاح اقتصادات مختلف البلدان يقضي بضرورة وضع قواعد محددة تؤمّن خاصة للبلدان النامية إمكانية الانتفاع من فوائد نمو التبادل التجاري .

١٣ - ومضت قائلة إنه بالتالي ، من الاساسي بدء الاعمال الرامية الى تحسين مدونات قواعد السلوك القائمة واعتماد غيرها من المدونات الجديدة المكملة لها . وينبغي أن تكفل القواعد المعتمدة وصول جميع البلدان الى التكنولوجيات المتطورة حيث انه لم يعد من الممكن التطلع الى إقامة نظام اقتصادي جديد بدون عملية مناسبة لنقل التكنولوجيا . ومما يزيد من أهمية هذا البند الصلة التي تربطه بمسألة صون البيئة . وفي هذا الصدد يجب ألا يغيب عن الاذهان أن المسائل المتصلة بالبيئة يجب ألا تشكّل أبدا عقبة في طريق التنمية ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية .

(السيدة زازوبولوس ، شيلي)

١٤ - ومضت قائلة إن مفهوم النظام الاقتصادي الدولي الجديد ينطوي على المساواة وحرية الوصول الى الاسواق ، وإن هذا يكتسي أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية التي تتطلع الى أن تحظى منتجاتها بمعاملة متكافئة .

١٥ - وأضافت أن وفد بلدها يرى انه ينبغي أن يتضمن التعريف الجديد للنظام الاقتصادي الدولي الجديد هذه العناصر التي أشارت إليها . وبالتالي فهو يؤيد الاقتراح الداعي الى مواصلة عملية التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد وذلك عن طريق الفريق العامل الحكومي الدولي المنبثق عن اللجنة السادسة .

١٦ - السيدة سيلفيرا (كوبا) : أشارت الى أن موضوع التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي العالمي الجديد ، موضوع حظي دوما باهتمام أغلبية أعضاء اللجنة السادسة . وقالت إن هذه القواعد والمبادئ ما زالت صحيحة تماما رغم التحولات العميقة التي شهدها العالم .

١٧ - وأضافت أن الاقتصادات الضعيفة لبلدان العالم الثالث تضررت من النتائج السياسية والاقتصادية والاجتماعية المترتبة على النظام غير العادل للعلاقات الاقتصادية الدولية الذي تحافظ عليه بعض البلدان الصناعية . وهو ما ينعكس في ضعف الهياكل الاقتصادية للبلدان النامية ويعطي الدليل القاطع على أن المبادئ والقواعد التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الدولي الجديد تنتهك بانتظام . ولذا لا بد أن نخضع هذه المبادئ والقواعد للدرس بشكل دائم لزيادة تطويرها وتطبيقها على نحو فعّال .

١٨ - واسترسلت قائلة إن الجمعية العامة أوصت في قرارها ٣٠/٤٤ بأن تنظر اللجنة السادسة في إمكانية اتخاذ قرار نهائي في الدورة السادسة والاربعين بشأن مسألة المحفل الملائم لإنجاز عملية التدوين والتطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد . وأضافت أن وفد كوبا يؤيد فكرة أن تنشئ اللجنة السادسة فريق عامل يضطلع بهذه المهمة ، ويقترح أن تستخدم الدراسة التي أعدها معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث كنقطة انطلاق .

١٩ - ومضت قائلة إن نتيجة التصويت على القرار ٣٠/٤٤ دليل واضح على رغبة أغلبية الدول الاعضاء في مواصلة دراسة هذا الموضوع وكذلك على ضرورة اتخاذ تدابير ملموسة تشجع تطوير وتدوين القانون الدولي في هذا المجال .

(السيدة سيلفيرا ، كوبا)

٣٠ - واسترسلت قائلة إنه تجدر الإشارة من جهة أخرى ، الى أن البرنامج الفرعي ٣ (التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه) من البرنامج ٩ (القانون الدولي) من البرنامج الرئيسي الثاني للخطة المتوسطة الأجل التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٤٥/٢٥٣ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ . يحدد الانشطة التي يتعيّن على الامانة العامة أن تضطلع بها في مجال تطوير القانون الدولي والتي تشمل كذلك القواعد المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد .

٣١ - واختتمت حديثها قائلة إن الوفد الكوبي يؤيد البيانات التي أدلت بها بشأن هذه المسألة وفود البرازيل وجمهورية تنزانيا المتحدة وشيلي والصين وفنزويلا .

٣٢ - السيد سندوفال (اكوادور) : تحدث باسم وفود بوليفيا وبيرو ودومينيكا والسلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا والمكسيك ونيكاراغوا فأشار الى أن التقدم المحرز بشأن البند المتعلق بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد محدود على الرغم من أن الاسباب التي استدعت بدء مناقشة هذا الموضوع في السبعينات لا تزال قائمة . وقال إن المشهد السياسي الدولي العام ، شهد في السنوات الاخيرة تغيرات هائلة ستحمل معها حتما تغييرات عميقة في العلاقات الاقتصادية الدولية . بيد أن هذا المشهد العالمي الجديد لم يسجل تغيُّرات هامة في الحالة المتأزمة التي كانت البلدان النامية تواجهها عند بدء المناقشة وما زالت تواجهها حتى الآن . بل إن الاوضاع الاقتصادية أشد إلحاحا اليوم وأكثر عسرا في الوقع . وفي امريكا اللاتينية بشكل خاص اعتبر عقد الثمانينات "عقدا مهدورا" .

٣٣ - وأضاف قائلا إنه يجب في هذا السياق مضاعفة الاهتمام بإعداد مبادئ من شأنها أن تضمن قيام نظام اقتصادي شفاف يساعد على التنمية العادلة والمتكافئة ويوطد الحق في النمو والتنمية ويمكّن من التغلب على التحريفات المترتبة على النزعة الحمائية ، والشروط والممارسات التجارية التقييدية . ويحمِّل الدائنين والمدنيين مسؤولية مشتركة في البحث عن الحلول لمشكلة الديون الخارجية الحرجة ويحدث تحولا إيجابيا في نظام اقتصادي تعوزه العدالة والتضامن .

٣٤ - واسترسل قائلا إنه ينبغي طرح هذا البند في صيغة جديدة لأن الظروف العالمية تغيرت . واستدرك قائلا إن الجزء الأكبر من العناصر الاصلية لا تزال صحيحة . من ذلك مثلا المبادئ الواردة في دراسة معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث وهي المبادئ المتعلقة بالمساواة في السيادة وواجب التعاون . وأضاف أن الاحتجاج بأن الاحوال

(السيد سندوفال ، اكوادور)

الاقتصادية التي حتمت هذا البند لم تعد قائمة لا يبرر إرجاء النظر فيه أو حذفه ما دامت توجد أحوال تتسم باللامساواة يتعين مواجهتها ومعالجتها . واسترسل قائلا إن النظام السياسي الدولي الجديد أصبح على ما يبدو أكثر انسجاما وأقل شقاقا ولكنه قد لا يعمر طويلا إذا لم يصحبه نظام اقتصادي عادل يأخذ في الاعتبار التطلعات المشروعة للبلدان النامية . فالسياسة والاقتصاد مرتبطان ارتباطا وثيقا ولا يمكن التطلع الى تحقيق جو يخيّم عليه الانسجام والتعاون إذا ما تركت المشاكل الاقتصادية جانبا . وإذا ما تواصل تفقير البلدان النامية فقد يتسبب ذلك في ظهور بؤر توتر جديدة في العالم . وأردف قائلا إنه قد تزول العلاقات العقائدية ولكن ستعقبها مصادمات جديدة نتيجة للجوع واليأس والاستغلال العشوائي للموارد الطبيعية . وأضاف أن من الممكن أن يحل محل التوازن الهش الذي تحقق بزوال النزاع بين الغرب والشرق صدام متفجر بين الشمال والجنوب .

٣٥ - واختتم حديثه قائلا إنه بالنظر الى كل ما سبق ، فإن وفد بلده يؤيد فكرة أن ينشأ في اللجنة السادسة فريق عامل . وينبغي أن يرسم هذا الفريق لنفسه أهدافا واقعية وأن يحلل الحالة الاقتصادية السائدة وأن يحدد قواعد ومبادئ تنطبق على الظروف المتقلبة للنظام الاقتصادي الدولي .

٣٦ - السيد بيسا - روكافورت (كوستاريكا) : عبّر عن تاييده الكامل لما جاء في بيان ممثل اكوادور باسم مجموعة بلدان امريكا اللاتينية . وقال إن وفد بلده يؤيد فكرة أن ينشأ في اللجنة السادسة فريق عامل حكومي دولي ويرى أن من الضروري الإبقاء على البند ١٣٦ في جدول الأعمال المتعلق بالتطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد .

٣٧ - ومضى قائلا إن القانون الدولي مثله في ذلك مثل القانون بصفة عامة . تحده حتما قواعد الاقتصاد المحلي والدولي ولذا ، لا يمكن وضع مبادئ وقواعد تتعارض مع هذه القواعد دون تغذية آمال زائفة أو حياد عن الأهداف المنشودة . فلا يمكن مثلا إملاء قواعد تحدد أسعار تصدير السلع الأساسية كما لا يمكن إرغام دول أخرى على شراء هذه السلع أو استهلاكها أو بيع تلك السلع وتكنولوجياتها بأقل أو أكثر مما تحدده قوانين العرض والطلب . كذلك لا يمكن أن تحدد بمرسوم أسعار الفائدة وآليات دفع الديون الدولية كما لا يمكن تحقيق التنمية بالحد من حق المواطنين أو الأجانب في التملك أو المساس بذلك الحق . فكل تحريف للقواعد الاقتصادية يسفر في النهاية عن نتائج عكسية لما يبتغيه من يقوم به .

(السيد بيسا - روكافورت ، كوستاريكا)

٢٨ - واستدرك قائلا انه يمكن توظيف القانون الدولي لتشجيع إطار تشريعي فعّال يكفل الامتثال لقواعد التجارة الدولية ويمكن تسخيره للحد من القواعد والممارسات الحمائية . كما يمكن العمل على إلغاء الممارسات المقيدة للتجارة الدولية والحواجز التعريفية وغير التعريفية وإلقاء مسؤولية الديون الدولية على عاتق الدائنين والمدينين على حد سواء ؛ وضمان ألا تنتهك الجزاءات الاقتصادية مبادئ المساواة بين الدول في السيادة وأن تشكل الاتفاقات المتعلقة بحرية التجارة ، والاتحادات الجمركية التي يجري حاليا التشجيع على إنشائها خطوات حاسمة في اتجاه حرية التجارة .

٢٩ - وأضاف قائلا إن البلدان النامية تعترف بأنها تتحمل المسؤولية عما لا يقل عن ٥٠ في المائة من المشاكل التي تعرقّل مسيرتها الإنمائية . إلا أن القسط المتبقي يقع على عاتق البلدان التي توصي بالانفتاح التجاري والتكيُّف ولكنها تقوم في الوقت نفسه بغلق وتحريف اقتصاداتها مما يعرقل تقدم البلدان النامية .

٣٠ - واسترسل قائلا إن البلدان النامية دعت في الماضي الى نظام حمائي يقوم على نظرية الاستعاضة عن الواردات وحماية أسواقها وهو ما أدّى في حالة بلدان امريكا اللاتينية الى إنشاء اتحاد جمركي غايته حماية حدوده من بلدان ثالثة بدلا من فتحها . وأصبح الشرط الذي وضعته بلدان امريكا اللاتينية لاستبعاد قاعدة الدولة الأكثر رعاية والذي يشكّل الاستثناء (ويفسّر بالتالي بطريقة تقييدية) القاعدة العامة مما أزال كل الدعم من شرط الدولة الأكثر رعاية . بيد أن هذا الاتحاد أصبح ينحو الآن نحو فتح تجارة بلدان امريكا اللاتينية في وجه جميع البلدان ، على أساس اتفاقات حرية التجارة ومشاركتها النشطة في جولة أوروغواي من مفاوضات الإتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (غات) وتعكف بلدان امريكا الوسطى على القيام بعملية إعادة تشكيل لهياكل اقتصاداتها بغية النجاح في تحقيق انتعاشها ونموها . ولذلك أجرت تخفيضات كبيرة في تعريفاتها وفككت الآليات الحمائية الأخرى غير التعريفية وتفاوضت بشأن ديونها الخارجية وسعت الى إيجاد صيغة تمكنها من مواصلة الدفع عن طريق إعادة الجدولة والحصول على قروض جديدة . وهي تأمل أن تحذو البلدان المتقدمة النمو حذوها وأن تتخلى عن سياستها الحمائية وأن تفسح الجزاءات الاقتصادية الانفرادية المجال لنظام متعدد الأطراف يمنع الممارسات التمييزية .

٣١ - واسترسل قائلا إن وفد بلده لا يؤيد تماما العرف الذي استند إليه هذا البند في البداية ولا يؤيد أيضا إعلانات عام ١٩٧٤ نظرا لأن بعض المبادئ الواردة فيها لا تتفق مع المبادئ التي يسترشد بها حاليا في هذا البند ومع فكرة تطوير العلاقات

(السيد بيسا - روكافورت ، كوستاريكا)

الاقتصادية الدولية في التسعينات . واستدرك قائلا إن بعض المبادئ الواردة في الإعلان المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد (القرار ٣٢٠١ (دإ - ٦)) وفي ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (القرار ٣٢٨١ (د - ٢٩)) وفي الدراسة التي أعدها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، ذاته ، ما زالت صحيحة ولذلك من الضروري إيجاد حل وسط بين الآمال المعقودة في السبعينات والثمانينات . ومضى قائلا إن النظام الاقتصادي القائم حاليا ليس مرضيا تماما ولذلك من الضروري تغيير بعض القواعد والمبادئ القانونية التي يقوم عليها أو على الأقل إعادة صياغتها . ولهذا ، وللأسباب التي عبّر عنها ممثل اكوادور باسم وفد بلده وبعض وفود بلدان امريكا اللاتينية يؤيد وفد كوستاريكا أن ينشأ في اللجنة السادسة فريق عامل حكومي دولي .

٣٢ - السيد شيستاكوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال إنه يرى أن مبادئ وقواعد القانون الدولي في مجال العلاقات الاقتصادية يمكن أن تشكل أحد المكونات الهامة لنظام قانوني عالمي يقوم على مبدأ تفوق القانون في السياسة . فالحاجة إلى نظام قائم على هذه المبادئ والقواعد واضحة في عالم اليوم الذي يتميز بالترابط وستزداد وضوحا في المستقبل مع تطور التعاون الاقتصادي في العالم كله . وتتوقف فعالية المبادئ القانونية في العلاقات الاقتصادية الدولية وفي تطوير هذه العلاقات الاقتصادية وتعزيزها على أساس المساواة في الحقوق وإضفاء الطابع الديمقراطي أولا وقبل كل شيء . على مدى قابليته للتطبيق العملي ومدى تقبل مختلف مجموعات الدول لها . ويعسر التوصل إلى توافق للآراء بشأن مفهوم نظام اقتصادي دولي جديد نظرا لمدى اختلاف وتضارب المصالح الاقتصادية لشتى مجموعات البلدان . بيد أنه يتعين أيضا في هذه الحالة ، ادراك ما يتميز به عالمنا المعاصر من ترابط وثيق والحقيقة الواضحة المتمثلة في أنه أصبح من الصعب الاستمرار في إرجاء مهمة إيجاد حل لجملة من المشاكل الاقتصادية البالغة الخطورة . لذا فلكل بلد نام أو متقدم النمو مصلحة موضوعية في أن يتم في مجال العلاقات الاقتصادية ، اعتماد قواعد ومبادئ للقانون الدولي تحظى بالقبول المتبادل وموجهة نحو توسيع نطاق التعاون .

٣٣ - ومضى قائلا إن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الذي يمر حاليا بمرحلة تتميز بالاصلاحات الاقتصادية الجذرية ويستعد لبدء المشاركة في المجتمع الاقتصادي العالمي كعضو كامل العضوية ، يرى أن من الهام للغاية أن تستخدم الموارد المادية والفكرية والطاقات العلمية والتقنية التي كانت تخصص في السابق للتسلح في تحسين الظروف المعيشية للسكان . واستدرك قائلا إنه في حين تعد مسألة تحويل القطاع الصناعي العسكري نحو أهداف مدنية من بين المسائل ذات الأولوية ، فإن هناك صعوبات

(السيد شيستاكوف ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

كثيرة أخرى لا بد من التغلب عليها أثناء إنشاء نظام اقتصادي من شأنه أن يكفل الأمن والتنمية لجميع الدول . وقال إن وفد بلده يولي أهمية كبيرة لوجوب أن تقع مسألة التطوير التدريجي لقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ضمن اختصاصات الأمم المتحدة وأعرب عن استعداد وفد بلده للنظر فيما يرد من اقتراحات ملموسة في هذا الشأن .

٣٤ - السيد ساينس دي تيخادا (غواتيمالا) : أعرب عن رغبته في إضافة بضعة تعليقات لما سبق أن قدمه ممثل اكوادور باسم مختلف بلدان أمريكا اللاتينية . وفيما يتعلق بما ورد على لسان ممثل هولندا باسم البلدان الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، من أنه من الأنسب النظر في البند المعروض على اللجنة في محفل آخر ، قال إن وفد بلده يرى أن من الصعب جدا في الوقت الحاضر التركيز في إطار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أو في غيره من المحافل المماثلة على مشكلة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ، من المنظور القانوني الذي يهم البلدان النامية . ومن الواضح أن القوى السوقية هي التي تقوم ببناء النظام الاقتصادي الدولي الجديد وأن الحكومات تعتبر هذا المسار ايجابيا ومفيدا ومواتيا . ويشاطر وفود البلدان النامية أيضا الرأي القائل إنه ينبغي أن تؤدي القوى السوقية دورا هاما ، بيد أنه يحق التساؤل عما إذا كانت قادرة على بناء نظام اقتصادي دولي عادل يأخذ مصالح البلدان النامية في الاعتبار . وقال إن مقترح ممثل اكوادور بإنشاء فريق عامل حكومي دولي للنظر في هذا الموضوع يبين أن هذا الموضوع لم يعد مصدرا للتصادم بل إنه يتيح الفرصة لمواصلة الحوار والنقاش خاصة بالنظر إلى المنظور القانوني القيم الذي تعتمده اللجنة السادسة .

٣٥ - السيد روزنستوك (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إنه توجد في العالم مشاكل اقتصادية خطيرة مثلما ذكر ذلك ممثلو اكوادور وكوستاريكا وغيرهما من البلدان . بيد أنه تساءل عما ان كان من المنطقي أن ينتظر من اللجنة السادسة أو إحدى هيئاتها الفرعية معالجة مشكلة الديون أو السلع الأساسية أو غيرها من المشاكل التي تندرج في مجال اختصاصات جولة أوروغواي . وأضاف أنه يحق التساؤل أيضا عما ان كان هناك ما يكفي من الاتفاق بشأن المسائل المتعلقة بالسياسة العامة التي يتعين اتباعها لكي تكون محاولة تدوين القواعد القانونية في هذا المجال هدفا واقعيا بل متعقلا . ويحق التساؤل كذلك عما ان كان هذا النهج سيدفع عجلة التقدم أم سيحدث عكس ذلك الشقاق مما يعرقل هذا التقدم .

(السيد روزنستوك ، الولايات المتحدة الأمريكية)

٣٦ - ومضى قائلا إن مفهوم السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية تسبب في أواخر الستينات وفي السبعينات والسنوات التي تليها ، في نقاشات حامية . ففي حين اتخذ البعض منه راية لهم ، أكد البعض الآخر على أن المحور الحقيقي للنقاش الدائر هو مصادرة الممتلكات الذي يمكن قبولها إذا لم تكن قائمة على أي تمييز وإذا ما وظفت للمصلحة العامة وإذا ما صاحبتها تعويضات فورية كافية وفعلية . وقد تمسك كلا الطرفين بوجهات نظره ، ولم يتسن أبدا التوصل إلى أي اتفاق . وقد تمكنت الجمعية العامة من تهدئة الخواطر بقرارها ١٨٠٣ الذي أشارت فيه إلى حق السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية بموجب القانون الدولي بيد أنه مع مرور الوقت عادت المناقشات بشأن هذا الموضوع إلى الاحتدام من جديد . واستمرت الحياة في مجراها ، وأبرمت اتفاقات ثنائية تتعلق بالاستثمار وأحيلت المشاكل المترتبة عن هذه المسائل إلى التحكيم ويبدو أنه تم التوصل في السنوات إلى الأخيرة إلى استنتاج أن الكثير من هذه المشاكل إذا ما طرقت بصفة فردية وبشكل ملموس ، ليست مستعصية الحل كما يبدو ذلك لدى مناقشتها على المستوى النظري . وأعرب عن رأيه بأنه يغلب على الظن أن ذلك سيحدث بالنسبة للعديد من المسائل المعروضة حاليا على اللجنة .

٣٧ - واستدل بمثال على ذلك فقال إنه أشير صوابا في البيان المقدم باسم البلدان الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي إلى عدم وجود أي اتفاق بشأن نقل التكنولوجيا . وأضاف أن متحدثا آخر أشار إلى أهمية التكنولوجيا بالنسبة للمسائل البيئية . وأوضح في هذا الصدد أنه تجدر الإشارة إلى أنه استعيض عموما في المناقشات التي جرت بشأن المسائل البيئية عن عبارة "نقل التكنولوجيا" بعبارة "التعاون التقني" ، مما سمح للأعمال التحضيرية للمؤتمر المعني بالبيئة الذي سينعقد في العام القادم من أن تسفر عن نتائج أكثر ايجابية وعملية نسبيا مما كان يمكن أن تسفر عنه إذا ما أبقي على عبارة "نقل التكنولوجيا" الخلافية ضمنيا .

٣٨ - ومضى قائلا إنه حتى إذا افترض المرء وجود مسائل قانونية في الميدان الاقتصادي قد يكون من المناسب النظر فيها ، فإنه لا يمكن في أية حال من الأحوال أن تكون اللجنة السادسة أو أية هيئة فرعية تابعة لها المحفل المناسب للقيام بذلك . كما أن من غير المناسب استخدام مفهوم النظام الاقتصادي الدولي الجديد كنقطة انطلاق لدراسة مواضيع من المؤمل إحراز تقدم حقيقي بشأنها . وأضاف أن مفهوم "النظام الاقتصادي الدولي الجديد" فسح المجال لأسوأ المصادمات المسجلة في السبعينات التي كانت فترة عسيرة في علاقات الغرب والشرق وعسيرة أيضا بالنسبة للعلاقات بين الشمال والجنوب . وقال إنه اتخذت قرارات كثيرة بأغلبية كبرى في حين تمسكت أقلية بوجهات

(السيد روزنستوك ، الولايات المتحدة الأمريكية)

نظر مخالفة . ولم تفض هذه العملية في خاتمة المطاف إلى أية نتيجة . لذا فإنه يرى أنه لو كانت هناك حقا رغبة في معالجة مشاكل معينة على نحو فعّال ، فإنه ليس من الحكمة على الإطلاق محاولة القيام بذلك تحت عنوان لا يرمز إلّا للاختلاف خاصة هذا الظرف الذي يبدو فيه العالم أكثر استعدادا من أي وقت للتوصل إلى اتفاق .

البند ١٣٤ من جدول الأعمال : النظر في مشروع المواد المتعلقة بأحكام الدولة الأكثر رعاية

٣٩ - الرئيس : ذكر بأن الجمعية العامة أحاطت علما في مقررها ٤٣/٤٣٩ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بالتعقيد المحيط بتدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي فيما يتعلق بأحكام الدولة الأكثر رعاية ورأت أنه ينبغي إتاحة مزيد من الوقت للحكومات لكي تدرس مشروع المواد دراسة شاملة وتحدد رأيها بشأن أنسب نهج للعمل المقبل ، بما في ذلك تحديد المحفل الذي سيتابع فيه بحث هذه المسألة . كما استرعى انتباه اللجنة إلى أن الجمعية العامة في آخر قرارين متعاقبين (٣٨/١٢٧ و ٦٥/٤٠) اتخذتهما في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٥ على التوالي رجت من الأمين العام أن يدعو الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة المهتمة بالأمر فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية المهتمة بالأمر ، إلى إبداء تعليقاتها بشأن أنسب الإجراءات لإنجاز العمل فيما يتعلق بأحكام الدولة الأكثر رعاية والمحفل المناسب للمناقشة المقبلة بغية اتخاذ قرار نهائي بشأن الإجراء الذي سيتبع . ولذلك فهو يأمل أن تتوصل اللجنة إلى إيجاد طريقة لاتخاذ قرار نهائي بشأن هذا البند أو لإرجاء النظر فيه إذا ما ارتأت ذلك ، إلى حين يتسنى للجمعية العامة اتخاذ قرار نهائي في هذا الشأن .

٤٠ - واختتم حديثه بالإعلان عن إلغاء المناقشة بشأن هذه المسألة نظرا لعدم وجود قائمة بالمتكلمين ، معتبرا ذلك تأكيدا لما تخلد لديه من انطباع بأنه لا يثير اهتماما كبيرا .

البند ١٣٩ من جدول الأعمال : تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين (A/46/17)

٤١ - السيد كازواكي سونو (رئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي) : وجه عناية اللجنة إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بمسؤولية متعهدي محطات النقل الطرفية في التجارة الدولية قد أُقرت في نيسان/ابريل ١٩٩١ . ووقع على الاتفاقية ثلاث دول ، هي اسبانيا والفلبين والمكسيك . وباب التوقيع على الاتفاقية مفتوح حتى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٢ .

(السيد كازواكي سونو)

٤٢ - وانتقل إلى عرض تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين (A/46/17) فقال إن مشروع القانون النموذجي للتحويلات الدائنة الدولية قد جاء نتيجة لإعداد الدليل القانوني للتحويلات الالكترونية للاموال ، وذلك عندما تم تحديد بعض المشاكل التي خلّفت فراغا قانونيا . ورغم أن القانون النموذجي سينظم أيضا التحويلات الدائنة التقليدية المرسلة على الورق ، فإن مشروع القانون النموذجي يلقى مساندة من جانب اللجنة بسبب القلق الناشئ عن انعدام التيقن القانوني الناجم عن سرعة التقدم المحرز في التحويلات الالكترونية للاموال . فهذه التحويلات تشكل الجانب الاعظم من حركة الاموال العالمية . والقوانين الوطنية ليس بمقدورها تنظيم كافة جوانب هذه العملية بالقدر الكافي . ففي مدينة نيويورك وحدها يتم يوميا تحويل ١,٥ بليون دولار ، منها ٣,٥ في المائة تتعلق بمدفوعات تتم داخل إطار التجارة التقليدية . وحرية حركة رأس المال عبر الحدود الوطنية تقتضي القيام ، على سبيل الاستعجال ، بوضع مجموعة من القواعد الموحدة لنظام تحويلات الاموال .

٤٣ - وخلال هذه الدورة ، أحرزت اللجنة تقدما كبيرا بصدد مشروع النص الذي أعده الفريق العامل المعني بالمدفوعات الدولية . فمن أصل ١٨ من مشاريع المواد ، تم الانتهاء من النظر في ١٥ . وهذا مجال تنفرد فيه الولايات المتحدة بمجموعة من القواعد التفصيلية الواردة في المادة ٤ ألف الجديدة التي أضيفت مؤخرا إلى المدونة القانونية التجارية الموحدة . وهذه القواعد تؤثر ، بطبيعة الحال ، على إعداد مشروع اللجنة . ومن المأمول أن تعتمد اللجنة القانون النموذجي في دورتها القادمة .

٤٤ - وقد تلقت اللجنة تقارير من الافرقة العاملة ومن الامانة بشأن التقدم المحرز في المشاريع الاخرى المعروضة عليها حاليا للنظر . ومتى أحيل مشروع ما إلى أحد الافرقة العاملة ، تعين على اللجنة ، بحكم الممارسة ، ألاّ تنظر في خلفية المشروع حتى يقدم الفريق العامل النص النهائي لذلك المشروع . والافرقة العاملة تتألف حاليا من كافة الدول الاعضاء في لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، كما أن باب الانضمام إلى عضوية اللجنة مفتوح أمام سائر الدول والمنظمات الدولية المهتمة بالاشتراك في المداولات . وتتولى الافرقة العاملة الثلاثة حاليا النظر في مسائل بالغة الاهمية ، منها إعداد قانون نموذجي بشأن الاشتراء ، وإعداد قانون موحد للكفالات وخطابات الاعتماد الضامن ، وإعداد دليل قانوني لتحرير العقود في التجارة المكافئة الدولية .

(السيد كازواكي سونو)

٤٥ - ونظرت اللجنة في تقرير معروض عليها من الأمانة بشأن المشاكل القانونية للتبادل الالكتروني للبيانات ، اقترح فيه إعداد إطار عام يوفر مجموعة أساسية من المبادئ والقواعد القانونية التي تنظم الاتصال عن طريق التبادل الالكتروني للبيانات . كما اقترح في ذلك التقرير إعداد اتفاق نموذجي بشأن الاتصالات يُستعمل على نطاق العالم في مجال التجارة الدولية . وقررت اللجنة تخصيص إحدى دورات الفريق العامل المعني بالمدفوعات الدولية لتحديد المسائل القانونية المعنية والنظر في إمكانية وضع أحكام قانونية ، على أن يقدم الفريق العامل تقريرا إلى اللجنة في دورتها القادمة بشأن مدى استصواب وجدوى المضي في العمل في هذا الاتجاه . وسوف تتخذ اللجنة القرارات المناظرة على أساس توصية الفريق العامل .

٤٦ - وأشار إلى حالة النصوص القانونية التي تمخضت عنها أعمال اللجنة فقال إن اتفاقية الأمم المتحدة بشأن النقل البحري للبضائع ("قواعد هامبورغ") قد انضمت إليها غينيا وملاوي ، بحيث وصل العدد الكلي للأطراف إلى ١٩ دولة . ومن المأمول الحصول قريبا على التصديق العشرين ، حتى يمكن أن تدخل الاتفاقية حيز النفاذ .

٤٧ - وانضمت سبع دول أخرى ، هي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واسبانيا وبلغاريا ورومانيا وغينيا وكندا وهولندا ، أطرافا الى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع ، السارية منذ عام ١٩٨٨ . وبذلك ، يصل العدد الاجمالي لأطرافها الى ٣٢ . وهذه الاتفاقية ، التي جاءت نتيجة لأفكار ومفاوضات عملية ، ساعدت على تركيز الاهتمام على المسائل الرئيسية الواردة في قانون عقود البيع الدولي ، التي ساعدت بصورة قيمة على إعادة توجيه الفقه القانوني .

٤٨ - وفيما يتعلق باتفاقية فترة التقادم في البيع الدولي للبضائع ، بصيغتها المعدلة بالبروتوكول المعدل ، السارية بالفعل ، وصل عدد أطرافها الى ١١ ، فضلا عن انضمام غينيا اليها . وعلى خلاف اتفاقية الأمم المتحدة للبيع ، فإن اتفاقية التقادم تشتمل على أحكام مترابطة ، وهو سبب البطء النسبي لعملية التصديق عليها .

٤٩ - أما الاتفاقية المتعلقة بإقرار وإنفاذ قرارات التحكيم الأجنبية ، فقد وصل عدد أطرافها حاليا الى ٨٤ ، فضلا عن انضمام وغينيا وكوت ديفوار اليها . كذلك ، فإن اسكتلندا قد سنّت تشريعا يستند الى قانون اللجنة النموذجي للتحكيم التجاري الدولي .

(السيد كازواكي سونو)

٥٠ - وفيما يتعلق بالانشطة الترويجية للجنة ، فمن الجدير بالذكر أنه رغم اشتراك اللجنة ومختلف الوفود في تلك الانشطة ، فإن وزنها الاساسي يقع على عاتق الامانة . فأمانة اللجنة تنفذ برنامجا موسعا للتدريب والمساعدة ، من بين أهدافه الرئيسية الترويج للنصوص القانونية للجنة .

٥١ - ونظمت لجنة أمريكا الوسطى للنقل البحري في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، بالتعاون مع أمانة لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، سلسلة من الحلقات الدراسية في الدول الاعضاء فيها (السلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس) تتعلق بقواعد هامبورغ . وطلب بعض المشتركين في الحلقات الدراسية تنظيم اجتماع لخبراء من جمهوريات أمريكا الوسطى الخمس كي ينظروا في التدابير الواجب اتخاذها بشأن قواعد هامبورغ . واستجابة لذلك الطلب ، نظم هذا الاجتماع في بويرتو كورتيس بهندوراس في شهر آذار/مارس ١٩٩١ . واعتمد في ذلك الاجتماع "إعلان بويرتو كورتيس" الذي جاء فيه أن من الضروري أن تبذل بلدان أمريكا الوسطى جهدا ضخما لوضع قواعد هامبورغ موضع النفاذ .

٥٢ - وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ، عُقدت في دوالا بالكاميرون حلقة دراسية اقليمية عن القانون التجاري الدولي . وقام بتنظيم الحلقة الدراسية الدول الناطقة بالفرنسية في شمال وغرب افريقيا ، بالتعاون مع حكومة الكاميرون وبمساعدة مالية من حكومات فرنسا وكندا ولكسمبرغ .

٥٣ - وفي شباط/فبراير ١٩٩١ ، عقدت حلقة دراسية دون اقليمية في كيتو بإكوادور بشأن القانون التجاري الدولي . وقام بتنظيم الحلقة الدراسية الحلف الاندي والاتحاد الاندي لمستخدمي خدمات النقل ، واشتركت في رعايتها أمانة اللجنة . وتمثل أحد أهداف الحلقة الدراسية في اطلاع القطاع الخاص في المنطقة الاندية على مدى أهمية قواعد هامبورغ واتفاقية الامم المتحدة للنقل الدولي المتعدد الوسائط للبضائع ، اللتين أعدهما الاونكتاد .

٥٤ - وعقدت الندوة الرابعة عن أعمال لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي في فيينا بمناسبة الدورة الرابعة والعشرين للجنة . وفي هذا الصدد ، خصصت أموال لتقديم ٣٠ منحة لتغطية نفقات سفر المشتركين من البلدان النامية .

(السيد كازواكي سونو)

٥٥ - وتعتزم الأمانة تكثيف جهودها الرامية إلى تنظيم حلقات دراسية وندوات عن أعمال اللجنة أو المشاركة في رعايتها . وتجدر الاشارة هنا إلى نجاح الحلقة الدراسية المعقودة في كوناكري بغينيا ، في آذار/مارس ١٩٩١ ، والتي أسفرت بعد عام واحد عن انضمام غينيا إلى جميع اتفاقيات اللجنة . وخلال الشهر المقبل ، ستنعقد في سوفا بفيجي حلقة دراسية بالتعاون مع منبر جنوب المحيط الهادئ ، وبمساعدة من حكومة استراليا ، بالتنسيق مع الحلقة الدراسية السنوية للقانون التجاري الاسترالي .

٥٦ - ومن المسائل التي تشغل بال اللجنة درجة مشاركة البلدان النامية في أعمالها . فتلك المشاركة تتطلب السفر إلى فيينا أو نيويورك . وقد واجهت البلدان النامية ، مرات ومرات ، استحالة ايفاد خبراء لحضور جلسات اللجنة ، ولاسيما لحضور جلسات أفرقتها العاملة . وهذا لا يرجع إلى قلة الاهتمام ، وإنما إلى قلة الموارد المالية . وكانت الجمعية العامة ، في قرارها ٤٢/٤٥ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، قد طلبت إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع أمانة اللجنة ، بإعداد تقرير يهدف إلى تحليل السبل الممكنة لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية . والتقرير الذي سيعرض قريبا على الجمعية العامة يتعرض بالدراسة لثلاثة خيارات ، يتعلق الاول منها بقصر تقديم المساعدة على أقل البلدان نموا ، وفقا للقواعد التنظيمية الحالية للدورات العادية للجمعية العامة وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، التي أيدتها الجمعية العامة في الجزء تاسعا من قرارها ٤٣/٢٢١٧ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ .

٥٧ - والخيار الثاني هو تقديم المساعدة إلى جميع البلدان النامية الاعضاء في اللجنة . والاثر في هذه الحالة سيكون كبيرا ، غير أن مقدار المساعدة اللازمة يمكن أن يعتبر عاملا مثبطا . وثمة خيار أكثر محدودية هو تقديم المساعدة إلى نصف عدد الدول من كل من المجموعات الإقليمية المؤلفة من بلدان نامية ، أي دول آسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية . ويمكن للجمعية العامة أن تختار الدول كل ثلاث سنوات ، وذلك في إطار انتخاب أعضاء جدد في اللجنة . والنموذج الذي يمكن اتخاذه لذلك هو القواعد التنظيمية الحالية للجمعية العامة وللجان المجلس الاقتصادي والاجتماعي . ومن الممكن أن تغطي المساعدة تكاليف السفر ، لا تكاليف الطعام ، لممثل واحد عن كل دولة مختارة .

٥٨ - وأشار ، في ختام كلمته ، إلى عقد الامم المتحدة للقانون الدولي فقال إن اللجنة قد قررت هذا العام ، بناء على اقتراح من الأمانة ، عقد مؤتمر بشأن القانون

(السيد كازواكي سونو)

التجاري الدولي في إطار دورتها الخامسة والعشرين . فتلك الدورة فرصة مناسبة لتقييم المنجزات المحققة في التوحيد والمواءمة التدريجيين للقانون التجاري الدولي خلال السنوات الخمس والعشرين الاخيرة ، ولبحث الاتجاه المقبل للقانون في ذلك المجال ، ومدى ملاءمة برنامج عمل اللجنة لمتغيرات الانشطة الاقتصادية العالمية . واللجنة تامل في أن توفد الدول والمنظمات الدولية المهتمة مندوبين إلى ذلك المؤتمر الذي سيهيئ فرصة لدراسة أسلوب زيادة مساهمة اللجنة وتدعيمها .

٥٩ - السيد فان دو فلدي (هولندا) : قال إن جزءا كبيرا من تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي يعالج مشروع القانون النموذجي المعني بالتحويلات الائتمانية الدولية الذي أعده الفريق العامل المعني بالمدفوعات الدولية . وبالرغم من أن مشروع النص قُبل مع الترحيب فإن اللجنة للأسف لم تعتمده . ومن جهة أخرى ، فإن القرار الذي صدر بشأن مواصلة النظر في مشروع النص في الدورة الخامسة والعشرين يوفر فرصة لإجراء مشاورات والتوصل الى حل وسط بشأن القضايا المتبقية ، ومنها مسالة المسؤولية بالنسبة للفائدة لمصرف ما غير المصرف المستفيد . هذا وأن أهمية الضمانات وأوراق الائتمان قد ازدادت وبالتالي فإن حجمها الاجمالي ازداد الى حد كبير . وبين عام ١٩٨٠ وعام ١٩٩٠ ، مثلا كان حجم الضمانات وأوراق الائتمانات الصادرة عن المؤسسات المصرفية الهولندية التي تُقاس على أساس مالي قد تضاعف ، وأن النمو يعزى جزئيا الى امكانية استخدام هذه الصكوك كضمانة لجميع أنواع الصفقات ، المالية منها وغير المالية ، وبالتالي ، فإن العمل الذي اضطلعت به اللجنة لإعداد قانون موحد في هذا الصدد هو موضع أعظم الترحيب . وعلاوة على ذلك ، فإن الفريق العامل المعني بممارسات التعاقد الدولية قد طلب من الامانة ، كما ورد ذلك في التقرير التشاور مع مؤتمر لاهاي المعني بالقانون الدولي الخاص ، بشأن وسائل التعاون الممكنة في ميدان النزاعات بين القانون والفقه في القانون الموحد . وقال إن حكومته ، التي تدعم هذا الطلب ، ترحب بإنشاء آلية للتعاون بشأن هذا الامر مع مؤتمر لاهاي . وفي هذا السياق ، توجد ثمة امكانية ينبغي النظر فيها وهي عقد اجتماع مشترك لمؤتمر لاهاي ولجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي أو فريقه العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية .

٦٠ - أما فيما يتعلق بعقد حلقات دراسية وندوات ، فقال إن وفده يرحب أيضا بالمنظمات الدولية الاخرى العاملة في ميدان تحقيق انسجام وتوحيد القانون ، مثل مؤتمر لاهاي المعني بالقانون الدولي الخاص والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص .

(السيد فان دو فلدي ، هولندا)

٦١ - أما فيما يتعلق بالقضايا القانونية المثارة بسبب الانتشار المتزايد لاستخدام تبادل البيانات الالكترونية ، فقال إن إعداد اتفاق نموذجي ، كما وردت مناقشة ذلك في الفصل السادس من التقرير ، أمر مفيد جدا . ومما يساوي ذلك في الاهمية ، اعتماد أحكام تتعلق باستخدام مصطلحات في اتفاقات الاتصالات وفيما يتعلق باستبدال وثائق حق الملكية القابلة للتفاوض عن طريق رسائل تبادل البيانات الالكترونية .

٦٢ - واستطرد قائلا إن تزايد قبول اتفاقيات لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي يدل على أهمية المساهمة التي قدمتها اللجنة الى القانون التجاري الدولي . وقد وقعت ثلاث دول على اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة بمسؤولية مشغلي محطات النقل في التجارة الدولية مباشرة بعد اعتمادها في مؤتمر دبلوماسي عقد في فيينا في عام ١٩٩١ . وذكر أن وفده ، بالرغم من تأييده لأهداف الاتفاقية ، يشكك في مدى تطبيق هذا الملك نظرا الى تنوع الظروف المحلية وتنوع الخدمات المقدمة من جانب مشغلي المحطات في مختلف البلدان ، وأوضح أن الاتفاقية تعني ضمنا توسيع نطاق مسؤولية مشغلي المحطات ، الامر الذي قد يؤدي الى امكانية زيادة تكلفة تشغيل محطات النقل . وأن هذه الفكرة هامة ، لأن مشغل المحطة ، في بعض الحالات ، لا يستطيع التحجج بالمواد التي تحدّ من مسؤوليته . وأوضح أن هولندا صدقت في عام ١٩٩٠ على اتفاقية الامم المتحدة المعنية بالعقود المتصلة بالمبيع الدولي للسلع . وكان لذلك أهمية تاريخية . إذ أنه تنطوي على رفض اتفاقيات لاهاي المتعلقة بالقانون الموحد بشأن المبيع الدولي للسلع وبالقانون الموحد المتعلق بإبرام عقود للمبيع الدولي للسلع ، مع العلم بأن هولندا هي وديعة لهذه الوثيقة ، وتقوم هولندا حاليا بإعادة تدوين قانونيها المدني والتجاري ، الامر الذي يعزز اهتمامها بالعمل القيّم الذي تقوم به لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وسوف ينظر في أمر استصواب التصديق على اتفاقية الامم المتحدة لفواتير التبادل والكمبيالات الدولية في اطار عملية إعادة التدوين .

٦٣ - أما فيما يتعلق بالفصل العاشر من هذا التقرير ، فقال إن وفده يحتفظ بموقفه إزاء مسألة المساعدة الممكن تقديمها للبلدان النامية الاعضاء في لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، وبصفة خاصة لاقل البلدان نموا ، حتى تتمكن من حضور اجتماعات اللجنة .

٦٤ - واستطرد قائلا إن وفده يلاحظ مع التقدير مقترحات لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي لعقد الامم المتحدة للقانون الدولي . وأوضح ، في هذا الصدد ، أن

(السيد فان دو فلدي ، هولندا)

فكرة تنظيم مؤتمر بشأن القانون التجاري الدولي ، يتم عقده كجزء لا يتجزأ من الدورة الخامسة والعشرين للجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، فكرة جديرة بالاهتمام . لان عقد هذا المؤتمر يجعل من الممكن ليس فحسب دراسة ما تم تحقيقه حتى الآن في تحقيق التوحيد والانسجام التدريجيين للقانون التجاري الدولي خلال السنوات ٢٥ الماضية ، وانما دراسة احتياجات السنوات ٢٥ المقبلة أيضا .

٦٥ - السيد فراري - برافو (ايطاليا) : أعرب عن ارتياح وفده إزاء اعتماد اتفاقية الامم المتحدة الخاصة بمسؤولية متعهدي محطات النقل الطرفية في التجارة الدولية . وقال أن ايطاليا كانت دائما ترحب بالقواعد الموحدة المتعلقة بمسؤولية متعهدي محطات النقل الطرفية عن هلاك البضائع أو تلفها أو التأخير في تسليم البضائع الموجودة في عهدتهم والتي لا ينطبق عليها أي من الاتفاقيات الاخرى التي تنظم مختلف طرق النقل ، وأضاف أن نطاق الاتفاقية الجديدة أوسع من التشريعات الوطنية القائمة. إذ أنها غير محصورة على الايداع ولكنها تشمل أيضا نقل البضائع . وأعرب عن أمله في أن تحظى الاتفاقية بقبول ملائم وأن تدخل حيز النفاذ في المستقبل القريب ، بالاضافة الى أحد الصكوك الهامة الاخرى التي تم إعدادها برعاية لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي أي اتفاقية الامم المتحدة بشأن النقل البحري للبضائع ("قواعد هامبورغ") .

٦٦ - وقد ركزت الدورة الرابعة والعشرون للجنة على مشروع القانون النموذجي للتحويلات الدائنة الدولية الذي أعده الفريق العامل المعني بالمدفوعات الدولية ، وقد أكدت المناقشة هذا الامر معقد للغاية وأن اختلافا في وجهات النظر لا بين مختلف البلدان فحسب ، بل أيضا بين ممثلي الدوائر المصرفية والعملاء في مختلف البلدان . وأعرب عن أمله في أن يكون من الممكن الموافقة على الصيغة النهائية للقانون النموذجي خلال دورة اللجنة لعام ١٩٩٣ .

٦٧ - وأعرب وفده عن تقديره للتقدم المحرز من جانب الفريقين العاملين المكلفين بإعداد القانون النموذجي للاشتراء ومشروع القانون الموحد للكفالات وخطابات الاعتماد الضامن .

٦٨ - ولاحظ مع الارتياح أن الفريق العامل المعني بالمدفوعات الدولية قد أنهى مؤخرا دراسة مشاريع الفصول المتعلقة بالدليل القانوني المتعلق بتحرير عقود التجارة المكافئة ، الامر الذي سيمكن اللجنة من دراسة نص الصك في دورتها لعام

(السيد فراري - برافو ، ايطاليا)

١٩٩٣ ، واحتمال اعتماده . وأعرب وفده عن تأييده لقرار تكريس الدورة نفسها للفريق العامل لتحديد المسائل القانونية المعنية في إطار تبادل البيانات الكترونيا . وينبغي إيلاء الأولوية للنظر في مختلف المشاكل المتصلة بتحرير العقود بوسائل الكترونية والاستعاضة عن وثائق إثبات الحق القابلة للتداول ، لاسيما وثائق النقل برسائل التبادل الالكتروني للبيانات . وينبغي النظر أيضا في مدى استصواب وجدوى إعداد اتفاقات نموذجية للاتصالات لاستخدامها في التجارة الدولية .

٦٩ - وقال إن الصكوك القانونية التي تعدها اللجنة أصبحت تعتمد على نطاق أوسع . فاتفاقية الأمم المتحدة للبيع لعام ١٩٨٠ في طريقها لأن تصبح صكا معتمدا على الصعيد العالمي وأهمية ذلك واضحة تماما وليس فيها أي مغالاة للتطوير المقبل للقانون التجاري الدولي . إلا أنه مازال أمامنا أن نعرف مدى إمكانية ضمان التفسير والتطبيق الموحدين للاتفاقية من جانب مختلف المحاكم الوطنية ودوائر التحكيم الدولية . وفي هذا الصدد ، قد يكون قرار اقامة نظام للابلاغ عن طريق المراسلين الوطنيين مفيدا للغاية ، وأعرب عن ارتياحه إزاء ازدياد عدد الدول الممثلة في الاجتماعات السنوية للمراسلين الوطنيين ، وقال إنه نتيجة للمساعدة القيّمة المقدمة من أمانة اللجنة ، سيتم قريبا إصدار التقرير الأول المتعلق بالقرارات الوطنية المتخذة حتى الآن لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة للبيع .

٧٠ - وأعرب عن تقديره وفده للعمل الذي اضطلعت به أمانة اللجنة في عام ١٩٩٠ فيما يتعلق ببرنامج التدريب والمساعدة . وقال إن تنظيم الحلقات الدراسية من جانب الأمانة ومشاركتها في الحلقات الدراسية والمؤتمرات والدورات الدراسية المنظمة من جانب منظمات أخرى للنظر في النصوص القانونية للجنة يفيد في زيادة التوعية بأعمال اللجنة . علاوة على ذلك ، قد تنظر الأمانة في إمكانية عقد حلقات دراسية وندوات بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى العاملة في ميدان تنسيق وتوحيد القوانين ، مثل معهد الأمم المتحدة لتوحيد القانون الخاص ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص .

٧١ - وأعرب عن تأييد وفده لفكرة تنظيم مؤتمر بشأن القانون التجاري الدولي على أن يعقد في نيويورك في أيار/مايو ١٩٩٣ بالاقتران مع الدورة الخامسة والعشرين للجنة . ومن شأن هذا المؤتمر أن يوفر فرصة للنظر في الانجازات التي تحققت في مجال توحيد القانون التجاري الدولي على مدى السنوات الـ ٢٥ الماضية والاحتياجات المتوقعة خلال السنوات الـ ٢٥ المقبلة .

٧٣ - السيد فوكو كاوا (اليابان) : أشار الى المساهمة الهامة المقدمة من اللجنة من أجل توحيد وتنسيق القوانين المتعلقة بالصفقات التجارية الدولية . وقال أن للجنة سجل عريق في تسيير أعمالها بصورة عملية ، وأنه يأمل في أن يستمر ذلك .

٧٣ - وقال أنه من دواعي السرور أن اللجنة قد نظرت في مجمل مشروع القانون النموذجي للتحويلات الدائنة الدولية وأنه قد تم التوصل الى اتفاق يظهر التوازن بين مختلف وجهات النظر . رغم الاستخدام المتزايد للتحويلات الدائنة بدلا من الكمبيالات أو الشيكات كوسيلة للقيام بالمدفوعات الدولية ، فإن هناك اختلافا في وجهات النظر بين مختلف البلدان إزاء هذا الأمر . وعليه ، قد يكون من الضروري التوصل الى حل وسط مقبول لجميع البلدان ، الأمر الذي سيؤدي الى تيسير عقد هذه الصفقات وأيضا الى تعزيز سمعة اللجنة كهيئة مركزية لتوحيد القانون الخاص . وقال أن اليابان تأمل في أن تنظر اللجنة ، في دورتها لعام ١٩٩٣ ، في المواد المتبقية من المشروع وأن تعتمد القانون النموذجي .

٧٤ - وأعرب عن تقدير وفده للجهود التي بذلها الفريق العامل المتعلق بالممارسات التعاقدية الدولية فيما يتعلق بإعداد قانون موحد بشأن الكفالات وخطابات الاعتماد الضامن ، وقال إن الكفالات المستخدمة على نحو متواتر في الصفقات التجارية الدولية قد أثارت منازعات قانونية عديدة . وبالتالي فإنه من الضروري أن يعكس القانون الموحد مصالح كل الأطراف المعنية بصورة متوازية .

٧٥ - وقال إن وفده ، الذي يقدر تقديرا كبيرا عمل الفريق العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، يرى أن التشريعات الوطنية ينبغي أن تراعى عند النظر في مشروع القانون النموذجي للاشتراء . وأعرب عن تقديره أيضا للجهود المبذولة من جانب أمانة اللجنة عن طريق عقد الحلقات الدراسية الاقليمية والوطنية الرامية الى توفير التدريب والمساعدة بشأن الاتفاقيات التي وضعتها اللجنة .

٧٦ - وقال أن اليابان يرحب بقرار تنظيم مؤتمر يعنى بالقانون التجاري الدولي بالاقتران مع عقد الامم المتحدة للقانون الدولي . وفي هذا الصدد ، يؤمل في أن تجرى مناقشة مثمرة بشأن قضايا مثل سبل ووسائل تحقيق توحيد القانون الخاص ، وذلك باشتراك عدد كبير من المتخصصين .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٥